

## المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : إمامة الرجل لنساء أجنب .

فصل : يكره أن يؤم الرجل نساء أجنب لا رجل معهن لأن النبي A نهى أن يخلو الرجل بالمرأة الأجنبية ولا بأس أن يؤم ذوات محارمه وأن يؤم النساء مع الرجال [ فإن النساء كن يصلين مع النبي A في المسجد ] و [ قد أم النبي A نساء ] و [ قد أم النبي A أنسا وأمه في بيتهم ]